



منظمة العمل العربية
مكتب العمل العربي

ندوة قومية حول
في آفاق تشغيل المرأة العربية ودورها
في تحقيق التنمية المتوازنة {
شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية (15-17 ابريل / نيسان 2014)

ورقة عمل

حول

الحوار الاجتماعي

ودوره في حماية المساواة وتعزيز مشاركة المرأة

إعداد /
الأستاذ / حمدي أحمد
مدير إدارة الحماية الاجتماعية
بمنظمة العمل العربية

الحوار الاجتماعي

ودوره في حماية المساواة وتعزيز مشاركة المرأة

** مقدمة :

استحوذت قضية المساواة ومشاركة المرأة في التنمية اهتماماً خاصاً من قبل المنظمات العالمية المعنية بحقوق الإنسان بصفة عامة، ومن قبل منظمة العمل العربية بصفة خاصة، حيث أن المنطقة العربية تمر بالعديد من المتغيرات والأزمات المتلاحقة، وفي هذا السياق يبرز واقع مريع فيما يخص وضع المرأة في مجتمعاتنا ومدى مشاركتها وفعاليتها في صنع القرار والتأثير فيه وإدماجها في عمليات التنمية، فهناك تأخر في مساهمة ومشاركة المرأة، كما أن الأطراف التي باتت ترفع شعار تمكين المرأة وحمل لواء الدفاع عن حقوقها إنما في كثير من الأحيان تحاول كسب رأي المرأة ودعمها لها عند المنعطفات السياسية الهامة كالانتخابات وغيرها.

وكذلك فإن دساتير أكثرية البلدان العربية تعترف بمساواة المرأة للرجل في الحقوق المدنية والسياسية غير أن مجرد وجود ضمانات دستورية تكفل حق المرأة لا يتجسد بالضرورة واقعاً تحقق فيه المرأة كامل حقوقها المدنية والقانونية والسياسية، كما أن انخفاض نسبة تمثيل المرأة انخفاضاً شديداً في أوساط اتخاذ القرار في الكثير من هذه البلدان، قد جعل من حقوق المرأة الدستورية حبراً على ورق، ونصوص غير فعالة لتأمين مشاركتها في الحياة السياسية وفي دفع عجلة التنمية.

أن عملية مشاركة المرأة عامة وبالخصوص في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتصدي لها إنما هي عملية طويلة الأمد وتواجهها تحديات جمة تحتاج إلى همة عالية ونفس طويل.

ولن تستطيع المرأة وحدها دون تكاتف وتعاضد كل أطراف المجتمع معها أن تغير الكثير من واقعها الذي توطئه الأنماط الاجتماعية التقليدية لدورها وهنا يبرز الدور المحوري والجوهري لمنظمات العمال وأصحاب الأعمال في تعزيز دور المرأة إذا ما استوعبت هذه المنظمات مفهوم هذا الدور وتبنته كتوجه استراتيجي في موضوعات الحوار الاجتماعي، وضمن خطط عملها وبرامجها نظراً لكون الحوار الاجتماعي أحد الوسائل الهامة في تعزيز دور المرأة والاستفادة بجهودها في تحقيق التنمية المستدامة في ظل المتغيرات المتلاحقة التي تشهدها المنطقة العربية.

وتكشف لنا الحقائق التاريخية أن تطور هياكل الحوار الاجتماعي وأساليبه ومجالاته قد ارتبطت بالأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي شهدتها مختلف دول العالم، وإنه كان في كل مرحلة من مراحل تطور هذه الأزمات يدخل هو ذاته في مرحلة جديدة من مراحل تطوره، ليمثل هذا التطور مدى قدرة الحوار الاجتماعي على الاستجابة لمتطلبات التعامل مع هذه الأزمات.

ولاشك أننا في وطننا العربي نعيش في زمن المتغيرات، فالمتغيرات كثيرة، والمتغيرات في كل جوانب الحياة بلا استثناء، ومع تسليمنا بأن الزمن الذي نعيش فيه هو زمن تتوالد فيه الأزمات فإن ذلك يطرح تساؤلا جديا بشأن الخيارات المتاحة للتعامل معها، وهذه الخيارات لا تعدو أن تكون واحدا من ثلاثة :

الخيار الأول : أن تترك هذه الأزمات تفعل فعلها وتخلف نتائجها وتفرز واقعا اجتماعيا قابلا للانفجار بكل ما يترتب على ذلك من نتائج سلبية وبكل تأكيد وبكل المقاييس فإن هذا خيار مرفوض .

الخيار الثاني : أن تتصدى الحكومة بقدراتها الذاتية وبأجهزتها الإدارية والفنية منفردة لهذه المشكلات ومعالجتها، ومع أن هذا الخيار ممكن نظريا فإنه ثبت أنه غير قابل للتنفيذ عمليا لأن العبء أكبر من أن تستطيع الحكومة تحمله وحدها.

الخيار الثالث : أن يشترك الفرقاء جميعا في التصدي لهذه الأزمات والبحث عن علاج لآثارها يوازن بين الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية ويوزع أعباء مرحلة التحول بين هؤلاء الفرقاء توزيعا عادلا ويكون الحوار الاجتماعي سبيلا إلى هذا الخيار .

ويبدو هذا الخيار الوحيد الذي لا بديل له، وبالأخذ به يتحقق التحول في أسلوب التعامل مع الأزمات الاقتصادية من أسلوب الهروب من مواجهتها إلى أسلوب التعاون في تخطيها والاشتراك في تحمل أعبائها .

ولكى يمكن تحقيق ذلك لابد من توافر الاشتراطات التالية :

- 1- إقرار صيغة الحوار على نحو ملزم في إطار مؤسسي دائم منظم بقانون.
- 2- الانتقال بالحوار من صيغته الثنائية (أصحاب عمل وعمال) إلى صيغة ثلاثية (حكومات – أصحاب أعمال – عمال) لا بل إلى صيغة مجتمعية (حكومات – أصحاب أعمال – عمال – منظمات المجتمع المدني).
- 3- الخروج بالحوار الاجتماعي من الإطار المهني الصرف، واعتماده منهجا في مناقشة جميع القضايا الرئيسية في السياسات الاقتصادية والاجتماعية.
- 4- وأخيرا إذا كانت الدول العربية تختلف كثيرا في اعتمادها منهج الحوار الاجتماعي في مرحلة تحولها إلى اقتصاد السوق من أجل اقتراح سياسات توزع أعباء التحول توزيعا عادلا على جميع فئات المجتمع، فإن حاجة هذه الدول إلى تنشيط الحوار الاجتماعي حاليا تبدو أكبر للوصول إلى حلول مقبولة مجتمعيًا للمشكلات التي نتجت عن التحول إلى اقتصاد السوق.

وقد أثبت الواقع والتجارب العملية أن الحوار الاجتماعي لديه القدرة على :

- 1- حل القضايا الاقتصادية والاجتماعية الكبرى.
- 2- تحقيق تقدم على مسار السلم والأمن الاجتماعي.
- 3- دعم الأداء الاقتصادي والاجتماعي من أجل تنمية شاملة ومستدامة.
- 4- الإسهام في الصياغات الفعالة للوائح والسياسات الخاصة بسوق العمل والإنتاجية وتوفير فرص العمل والتدريب المهني والإسهام في تنفيذ تلك السياسات.

أولاً : دور منظمة العمل العربية في دعم الحوار بين أطراف الإنتاج :

يعتبر الحوار بين أطراف الإنتاج الأفضل في بناء علاقات أكثر تنظيماً وأوفر استقراراً وتشكيل مؤسسات وبناء أجهزة تنظيمية قادرة على تحقيق المزيد من الاستقرار في علاقات العمل وإيجاد مناخ ملائم للاستثمار بثقة وأمان، ومن أبرز هذه المؤسسات إدارات العمل الحكومية واتحادات أصحاب الأعمال ونقابات العمل.

ولعل ما تقوم به منظمة العمل العربية من أنشطة وبرامج يؤكد كونها منبر للحوار والتقاء وجهات النظر بين أطراف الإنتاج في الوطن العربي، وقد توجت هذه الأنشطة مؤخراً بإصدار تقرير المدير العام للمؤتمر حول الحوار الاجتماعي في 2010، وإقرار إعلان المبادئ بشأن الحوار الاجتماعي في البلدان العربية.

المقومات الأساسية للحوار:

- 1- أن يتم الحوار بين منظمات مشروعة ومعترف بها.
 - 2- أن يتم الحوار بين منظمات سليمة التمثيل.
 - 3- أن يتم الحوار بين منظمات تتمتع بممارسة حرية التعبير.
- كما تميزت اتفاقيات العمل العربية بدعمها وتشجيعها للحوار من خلال عدة منطلقات منها:

- 1- قبول مبدأ الحوار كأساس للعلاقة بين أطراف الإنتاج.
- 2- إيجاد مقومات الحوار بشكل فعال من حيث:
 - أ- التأكيد على حرية التعبير والحوار لأطراف الإنتاج.
 - ب- التأكيد على الاعتراف بمنظمات العمال وأصحاب الأعمال.
- 3- توفير الوسائل الفعالة لإجراء الحوار لأطراف الإنتاج.
- 4- التأكيد على شمول الحوار لمختلف القضايا وعلى كل المستويات.

وقد حملت منظمة العمل العربية لواء الحوار المثمر بين أطراف الإنتاج بطريقتين متكاملتين **أولاهما**: كرست مبدأ التمثيل الثلاثي كأداة للحوار بين أطراف الإنتاج وقامت بتطبيقه في بنائها التنظيمي وفي أجهزتها وأدواتها الفعالة.

وثانيهما: استخدمت اتفاقيات العمل العربية من أجل الدعوة والدفاع عن المقومات الأساسية للحوار وتوفير مستلزماته ثم تحويلها إلى التزامات قانونية متبادلة بين الدول الأعضاء.

إضافة إلى ذلك قامت منظمة العمل العربية بإعداد الدراسات وعقد الندوات والحلقات النقاشية حول موضوع الحوار من جوانبه المختلفة، وكذلك دعم أجهزة أطراف الإنتاج الثلاثة بما يسهم في تعميق وتكريس الحوار بينها، إضافة إلى نجاح عمل لجنة الحريات النقابية ولجنة الخبراء القانونيين ولجنة تطبيق الاتفاقيات في إيجاد الحوار الفعال بين منظمة العمل العربية والدول الأعضاء بشأن الحوار بين أطراف الإنتاج، كما أن المنظمة تعمل من أجل:

- فهم أعمق للحوار بين أطراف الإنتاج.
- ضمانات أقوى لمقومات الحوار.
- دور أكثر فاعلية لمنظمة العمل العربية كمنبر قومي للحوار.

ثانياً : موقف الدول العربية من الحوار الاجتماعي :

تقر الدول العربية مبدأ (الحوار الاجتماعي) بصيغ مختلفة سواء بالممارسة أو بنصوص التشريع.

ويمكن استنتاج أن الدول العربية قبلت بالحوار الاجتماعي.

وذلك من خلال عضوية هذه الدول في منظمة العمل العربية التي تقرر المادة الخامسة عشرة من الميثاق العربي للعمل - وهو أحد الصكين الدستوريين للمنظمة - أن (توافق الدول العربية على انشاء منظمة عمل عربية) تطبق نظام التمثيل الثلاثي الذي يقوم على أساس اشتراك أصحاب الأعمال والعمال مع الحكومات في كل نشاط المنظمة.

وقد أقرت (أغلب) الدول العربية الحوار الاجتماعي، مع اختلاف بين فيما بينها في اهدافه وهيكله وآلياته، وجاء هذا الاقرار في اطار نصوص دستورية أو قانونية، وفي أحيان قليلة في اطار الممارسة الوطنية.

ويتوقف الموقف الوطني لكل دولة عربية من الحوار الاجتماعي على مدى اقرارها لمواطنيها بالحق في المشاركة في الحياة العامة، وفي عمليات صنع القرار بشأن السياسات الوطنية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، فكلما اتسع نطاق هذه المشاركة، اتسع نطاق الحوار الاجتماعي وتعددت هيكله واهدافه ومجالاته، وعلى العكس من ذلك، اذا ضاق نطاق هذه المشاركة، اختفت كلية ممارسة الحوار على أي مستوى ولأي هدف، ولعب الحوار دوراً هامشياً في تقرير السياسات الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

ثالثاً : التنظيم القانوني للحوار الاجتماعي في الدول العربية :

يمارس الحوار الاجتماعي بأشكال مختلفة، فهو يكون حواراً رسمياً حين تكون ممارسته منظمة بقواعد قانونية، ويكون حواراً غير رسمي، عندما يمارس دون

وجود اطار قانوني خاص لممارسته، حيث تتم هذه الممارسة عند الحاجة، وبالشكل والمستوى المناسبين لتلك الحاجة.

والأصل، أن الحوار غير الرسمي حق لكل المنظمات النقابية، تمارسه ثنائيا (منظمات عمال ومنظمات أصحاب عمل)، أو ثلاثيا (بمشاركة الحكومة) باعتباره احدى الوسائل التي تعبر بها عن ارادة أعضائها، وتدافع بواسطتها عن حقوقهم ومصالحهم.

غير أن الحوار لكي يؤتي ثماراً تخدم مصالح اطرافه، يجب أن يتأطر بإطار مؤسسي يضيف على هياكله طابع الديمومة، وعلى القرارات الصادرة عن هذه الهياكل قدراً من الفاعلية.

ولهذا فإن العديد من الدول العربية وضعت اطاراً تشريعياً لممارسة الحوار لأغراض مختلفة.

المحور الأول : الحوار بشأن علاقات العمل والمسائل المتعلقة به :

الحوار الاجتماعي - الثنائي والثلاثي - بشأن علاقات العمل والمسائل المتعلقة به، تقره العديد من القوانين العربية على اختلاف كبير فيما بينها في تفاصيله، ويمارس الحوار بشأن هذه المسائل على مستويات مختلفة:

1 - مستوى المنشأة: يجري الحوار على هذا المستوى لمناقشة المسائل المتعلقة بعلاقات العمل وشروط وظروف العمل في منشأة واحدة، ويجري هذا الحوار بين ممثلين عن صاحب العمل وممثلين عن العمال في اطار الصيغة التي يحددها القانون الوطني.

2 - المستوى المهني والوطني: فقد تضمنت قوانين العمل في بعض الدول العربية نصوصاً تنظم هذا المستوى من الحوار، بصيغ وأساليب مختلفة. ويمكن توزيع اتجاهات القوانين العربية الى ما يلي:

أ/ اعتمدت قوانين بعض الدول العربية صيغة انشاء (مجلس وطني) أو (مجلس أعلى) أو (لجنة عليا) للعمل، أوكلت اليه/ اليها مناقشة جميع القضايا المتعلقة بعلاقات العمل.

ب/ واختارت بعض الدول العربية منهج تعدد المجالس التي يجري الحوار من خلالها على المستوى الوطني.

وتأتي المغرب في مقدمة هذه الدول، حيث تتشكل فيها المجالس واللجان التالية:

- * المجلس الأعلى للاتفاقيات الجماعية .
- * اللجنة المركزية للأسعار والأجور .
- * المجلس الاعلى لليد العاملة.
- * المجلس الاستشاري لطب الشغل.

وتتحكم طريقة تشكيل المجالس واللجان الاستشارية في تحديد حجم وفاعلية الحوار داخلها، وكلما كان تمثيل كل من أصحاب العمل والعمال فيها متكافئاً، ويفوق عدد ممثلي الجهات الحكومية، فإن الحوار داخل هذه الهياكل يكون جدياً لا محالة، أما إذا كان تمثيل العمال وأصحاب العمل فيها ضئيلاً قياساً على حجم تمثيل الحكومة، فإن دور العمال وأصحاب العمل يكون هامشياً، وتنفرد الحكومة في العادة في قيادة الحوار وتحديد مضمون ما يتخضع عنه من قرارات.

بقي أن نشير الى ان القوانين العربية حرصت على اضافة الصفة الاستشارية على هياكل الحوار السابق بيانها، ولهذا فإنه - كقاعدة - لا يعتبر ما يصدر عنها قراراً ملزماً للجهة التي يقدم اليها.

المحور الثاني : الحوار بشأن السياسات الاقتصادية والاجتماعية :

لم تعرف الاقلة قليلة من الدول العربية حواراً اجتماعياً أو تشاوراً ثلاثياً على أي مستوى يتخطى موضوعه القضايا ذات الصلة بعلاقات العمل، سواء كان ذلك في اطار مؤسسي أو خارجه، ويرجع ذلك الى جملة عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية بالغة التعقيد، يأتي في مقدمتها غياب ثقافة الحوار في المجتمعات العربية، وضآلة فاعلية المشاركة في الحياة السياسية فيها.

وتتمثل أهم التجارب العربية المحدودة العدد بشأن الحوار الاجتماعي حول السياسات الاقتصادية والاجتماعية فيما يلي:

أ/ في المملكة المغربية، أنشئ (المجلس الاستشاري لمتابعة الحوار الاجتماعي، وعهدت اليه وظيفة استشارية تتعلق بمتابعة الحوار الاجتماعي، من أجل التوازن الاجتماعي بين مختلف شرائح المجتمع، وهو مجلس ثلاثي التركيب.

ب/ وفي لبنان، أنشئ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتتمثل فيه القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية الرئيسية، ويضمن مشاركتها بإبداء الرأي والمشورة في صياغة السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

ج/ ويعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنشأ بالمملكة الاردنية الهاشمية، أحدث التجارب العربية في هذا الميدان، وهو يتكون من الرئيس الذي يعين بقرار من مجلس الوزراء، وممثلين عن اربع مجموعات هي: المجموعة الاولى وتضم ثمانية ممثلين عن الوزارات والمؤسسات والهيئات الرسمية ذات العلاقة، وثلاثة من الخبراء في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والمجموعة الثانية وتتكون من ممثلين عن أصحاب العمل، والمجموعة الثالثة وتضم ممثلين عن العمال والمجموعة الرابعة وتتكون من ممثلين عن مؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة، وعدد ممثلي كل مجموعة أحد عشر ممثلاً .

ووظيفة المجلس تتحدد بتقديم الاستشارة (الى السلطة التنفيذية) حصراً، في المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

وهياكل الحوار المذكورة، تختلف في وظيفتها عن تلك التي تختص بمناقشة المسائل المتعلقة بعلاقات العمل، في أنها تناقش التغيرات الكبرى في الاقتصادات الكلية والخيارات الرئيسية للسياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

ولأن الحكومات في أغلب الدول العربية، مازال نهجها قائماً على الاستئثار والانفراد باتخاذ القرارات ذات الصلة بالسياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، فإن قبول وجود هياكل مؤسسية تشارك في (مناقشة) هذه الخيارات، وتقدم (الاستشارة) فيها الى الحكومة، يبدو أنه مازال غير مستساغ، مما قلل الى حد كبير من وجود هياكل حوار اجتماعي مؤسسي في الدول العربية، رغم عمليات الترويج الواسعة التي تقوم بها منظمات العمل الدولية والعربية لقبول وجودها.

رابعاً : واقع الحوار الاجتماعي في الدول العربية ومبررات ومستلزمات تفعيله :

ان الاكتفاء بما تقرره نصوص القوانين العربية للخروج بتقويم ايجابي أو سلبي بشأن أي من المسائل المتعلقة بعلاقات العمل، ومنها الحوار الاجتماعي، قد يفود في الغالب من الحالات الى استنتاجات خاطئة لسببين أساسيين:

اولهما:- لأنه يقوم على اعتبار احكام التشريع وحدها المعبر عن الصورة الحقيقية للواقع، مما ينطوي على اهمال الممارسات العملية التي قد تفوق احياناً التشريع في اهميتها، هذه الممارسات التي قد تكون في مضمونها واجراءاتها في مستوى افضل مما يقرره التشريع.

وثانيهما: لأنه يقوم على اعتبار احكام التشريع صورة صادقة للواقع، مهدراً حقيقة الاختلاف بين ما تقرره نصوصه وما يجري عليه العمل فعلاً، وتصبح نصوص القانون مجرد عبارات لم يقدر لها ان تتحقق فعلاً.

وآخذاً بالاعتبار الحقائق المتقدمة فإننا نعتقد ان الحكم على واقع (الحوار الاجتماعي) في الدول العربية وجوداً وعدماءً، شكلاً ومضموناً، من خلال موقف هذه الدول الرسمي منه وقبوله على النحو الذي مر بيانه، سوف يؤدي الى استنتاجات خاطئة لا محالة.

ونشير هنا الى ان تقويم المراقبين لواقع الحوار والتشاور في الدول العربية، كان منذ وقت ليس بالقصير، وفي ظروف كانت أكثر مواتية لبعث الحيوية فيه، سلبياً في جميع هذه الدول وان اختلفت فيما بينها في درجات هذه السلبية.

ويقينا أن حال الحوار في دولنا العربية في الظرف الراهن، ليست بأفضل مما كانت عليه سابقاً، هذا ان لم تكن قد تراجعت الى الوراء بوتيرة أكبر، وبسبب عوامل ظرفية ربما تكون قد أسهمت في دفع الاهتمام بالحوار الاجتماعي في الدول العربية إلى التراجع.

هذا وتلعب العديد من العوامل دوراً سلبياً في قيام حوار اجتماعي فاعل في الدول العربية، اغلبها وليدة ظروف مرحلية أفرزتها عملية التحول والمتغيرات التي تشهدها مختلف دول العالم على المستوى الوطني والدولي :

1 - فمن ناحية فرضت عملية تكيف الاقتصاد الوطني مع عولمة الاقتصاد وتحرير التجارة اتخاذ الدولة اجراءات عديدة لتحقيقها، شغلت الأجهزة المعنية فترة طويلة نسبياً، مما صرف الاهتمام عن الحوار حولها.

2 - ومن ناحية ثانية افضى سعي الدولة الى تشجيع الاستثمار الاجنبي الى نتائج اثرت سلباً على فرص الحوار، حيث أدت عملية تعدد جنسية المنشآت (الى ازدياد ابتعاد سلطة القرار عن أماكن الانتاج).

وفي الغالب فإن المستثمر الاجنبي لا يكثر بالآثار الاجتماعية لأي قرار اقتصادي ولهذا فهو لا يشعر بالحاجة الى ان يكون طرفاً في حوار اجتماعي يحد من آثاره السلبية على من تقع عليهم هذه الآثار سواء كانوا عمالاً أو اصحاب عمل وطنيين.

3 - ومن ناحية ثالثة فإن اغلب الدول التي شهدت متغيرات سياسية عانت في ظروف التحول والمرحلة الانتقالية من ازمات اقتصادية حادة، تمثلت في نمو اقتصادي غير كاف، ومعدلات بطالة مرتفعة، وتزايد معدلات الفقر، ومستويات مثيرة للقلق من العجز في الميزانية، وارتفاع في المديونية العامة الداخلية والخارجية، وقد تسببت هذه الازمات في اقدم الدولة على اتخاذ خطوات تقشفية حادة لمعالجتها حدث من فرص قيام حوار اجتماعي بشأنها .

4 - ومن ناحية رابعة فإن العديد من العوامل اثرت سلباً على دور منظمات العمال ومنظمات اصحاب العمل كأطراف فاعلة في عملية الحوار الاجتماعي، منها التغيير في طرائق الانتاج، والتنوع في سوق العمل، ونشوء انماط جديدة من علاقات العمل والاستخدام، والاتجاه بالعلاقات المهنية نحو اللامركزية، كما ان الصعوبات الاقتصادية ضيقت هامش المناورة أمام هذه المنظمات، والتي تمثل عنصراً حيويًا في أي حوار اجتماعي.

ولعله من غريب القول، ان هذه العوامل والأسباب التي تضعف الحوار الاجتماعي، هي التي تستدعي تفعيل هذا الحوار في زمننا هذا.

خامساً : مستلزمات الحوار الاجتماعي :

وحيث إن تفعيل الحوار، يبدو الخيار الوحيد أمام مجتمعاتنا في الظروف التي تزداد تعقيداً يوماً بعد يوم، فإن بلوغ هذه الغاية يقتضي توفير مستلزمات الحوار.

وأول هذه المستلزمات ان توجد أطراف مؤهلة لممارسته: وهذه الاطراف اثنان، اذا كان ثنائياً، هما : اصحاب العمل والعمال بمنظمتهم أو ممثليهم، يضاف اليهما اذا كان الحوار ثلاثياً طرف ثالث هو الحكومة، وربما تنضم اليها وتدعمها في حالات عديدة اطراف أخرى ممثلة بمؤسسات المجتمع المدني والخبراء.

1 - الحكومة:

وحين نتحدث عن الحكومة كطرف في الحوار، فإننا نعني بذلك الحكومة بكل اجهزتها بما فيها وزارات الدولة كافة والهيئات والمؤسسات المتخصصة، لأن نطاق

الحوار لم يعد يقتصر في عالم اليوم على مجالات محددة، بل هو يمتد ليشمل السياسات الاقتصادية والاجتماعية بكل تفاصيلها وتفرعاتها.

غير انه مع أخذ ما تقدم بنظر الاعتبار، فان القضايا ذات الصلة بالتشغيل والعمال والبطالة والاجور وتنظيم سوق العمل والضمان الاجتماعي والاستثمار وتنمية الموارد البشرية وغيرها من القضايا ذات الصلة بالعمل وعلاقاته، تأتي في مرتبة متقدمة بين القضايا التي تكون موضوعاً للحوار الاجتماعي، وهذه القضايا تدخل عادة في اختصاص الوزارة المعنية بشؤون العمل في الدولة، وهي التي تمثل الحكومة عادة كطرف في الحوار، ولهذا تحظى هذه الازارة بأهمية خاصة في هذا المجال.

2 - منظمات العمال واصحاب العمل:

تلعب هذه المنظمات باعتبارها ممثلة لأعضائها الدور الاساسي على ساحة الحوار الاجتماعي.

فهي تمارس هذا الحوار - منفردة - اذا كان ثنائياً وتمارسه الى جانب (الحكومة) اذا كان ثلاثياً، مع الاشارة الى انه حتى في الحالات التي يمارس فيها الحوار - ثنائياً - فإن الحكومة لا تغيب عنه، اذ عادة تمارس دوراً غير مرئي من خلال ممارستها تأثيراً قوياً على سير الحوار والتحكم في نتائجه.

ولكي تتمكن هذه المنظمات من ان تلعب دوراً فاعلاً في الحوار على مختلف مستوياته، يجب ان تعمل في بيئة تتوافر لها فيها فرصة ممارسة الحقوق والحريات النقابية بأوسع مدى لهذه الممارسة، وان تمتلك من القوة وصدق تمثيل اعضائها ما يؤهلها لذلك.

وثاني هذه المستلزمات، هو وجود اطراف راغبة في الحوار، اذ لا يكفي ان توجد اطراف (مؤهلة) للحوار لكي يفعل وينشط ويثمر نتائج ايجابية على مستوى العلاقات الوطنية عموماً وعلاقات العمل خصوصاً، وانما يجب ان تكون هذه الاطراف المؤهلة للحوار راغبة في ممارسته فعلاً، فالحوار عملية (ارادية) لا يمكن ان يكره أي طرف على الدخول فيها.

وبما انه عملية ارادية فهو يقوم على الاختيار الذاتي لكل طرف، وهذا الاختيار الذاتي لا بد ان ينبع عن قناعة بجدوى الحوار.

وحين يشار الى جدوى الحوار فلا يقصد بذلك جدواه هو بالذات، لانه ليس هدفاً بل هو وسيلة الى هدف يتمثل في النتائج التي يمكن بلوغها من خلاله.

وهذا يعني في المحصلة ان الرغبة في الحوار تقوم على الاقتناع بأن هناك نتائج يمكن بلوغها من خلاله لتحقق مصالح جميع اطرافه.

ومثل هذه القناعة تقتضي جملة اشتراطات هي:

1. ان يعترف كل طرف من أطراف الحوار بالآخر.
2. ان يعترف كل طرف بأن للآخر مصلحة جديرة بالاحترام.

3. ان يعترف كل طرف بأن الحوار يحقق نتائج أفضل من تلك التي يمكن تحقيقها بالوسائل الأخرى.
4. ان يؤمن كل طرف بأنه لا يستطيع بأي حال ان يستأثر بكل النتائج الايجابية لمصلحته.
5. ان يكون كل طرف مستعداً لأن يتنازل للآخر عن بعض ما يرغب فيه وصولاً الى حل مقبول من الجميع.

وثالث هذه المستلزمات، توافر بيئة مجتمعية داعمة للحوار، فعلى الرغم من ان الحوار الاجتماعي يجري عادة بين اطراف معينة على مستوياته المختلفة، فإن نجاح هذا الحوار لا يتوقف على موقف هذه الاطراف منه فقط، فمع التأكيد على اهمية موقفها باعتبارها الأطراف الفاعلة على نحو مباشر على ساحة الحوار، فإنها لا تلعب ادوارها فيه مستقلة عن بيئتها المجتمعية، هذه البيئة التي يمكن ان تكون وسطاً داعماً للحوار ومشجعاً عليه، كما يمكن ان تكون على العكس من ذلك عامل احباط لجهود الحوار واجهاض لثماره.

1. ولكي تكون البيئة المجتمعية وسطاً ايجابياً لنجاح الحوار يجب ان تكون قد تشربت بثقافة الحوار وقبلته وسيلة للتعامل في عقلها الجمعي، وهذا لا يتأتى لأفراد أي مجتمع الا عبر عملية تربوية وتعليمية وثقافية طويلة تشارك فيها الاسرة والمدرسة ووسائل الاعلام ومؤسسات المجتمع المدني كافة.

وعلى وجه العموم اشير هنا بكل اسف الى ان البيئة المجتمعية في الدول العربية لا يمكن بأوضاعها الحالية وصفها بأنها تتبنى ثقافة الحوار، وربما تبدو هذه الثقافة - غريبة - على الكثير من الافراد والفئات في هذه البيئة، ومرد ذلك الى أسباب عديدة موروثية لا مجال للدخول في تفاصيلها.

2. ولكي تكون البيئة المجتمعية مناسبة للحوار فإنه يجب ان يسودها مناخ سياسي ملائم للحوار.

3. ولكي تكون البيئة المجتمعية مناسبة للحوار، لا بد ان يوجد فيها قدر من المركزية في عملية اتخاذ القرارات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي.

ويثير ما تقدم قدراً من الغموض حول العلاقة بين توافر مقتضيات الحوار الاجتماعي والعودة الى اقتصاد السوق، فمن مقتضيات هذه العودة ان تتحرر آليات السوق الاقتصادية من أي ضغوط تمارس عليها، بينما تعبر الرغبة في الدخول في أي حوار اجتماعي حقيقي عن ان اطرافه لا ينوون ترك الامور كلياً لاقتصاد السوق.

ولهذا يمكن اعتبار قبولهم الحوار تعبيراً عن مسعى للتوفيق بين متطلبات التنمية الاقتصادية ومقتضيات العدالة الاجتماعية.

سادسا : مستلزمات الحوار الاجتماعي :

لقد ساعد الحوار الاجتماعي في كثير من الأحيان في عملية التكيف السريع نسبيا في مواجهة الأزمات المالية بأقل خسارة ممكنة في الوظائف. وبدلا من تسريح العاملين أو خفض الأجور، كان الحل الذي وقع عليه الاختيار هو التخفيف من حصة أصحاب العمل من تكاليف العمل غير المأجور. وعلى مستوى الاقتصاد الكلي، يتم غالبا استخدام الحوار الاجتماعي الثلاثي في وضع السياسات الوطنية للأجور لضمان تطابق الزيادات في الأجور مع نمو الإنتاجية من أجل تهيئة ظروف الاقتصاد الكلي الملائمة لتسهيل زيادة الوظائف. وأيضا، في أوقات التغيرات الاقتصادية أو عدم وضوح الرؤية، يمكن استخدام الحوار الاجتماعي كأداة لجعل الإبقاء على الوظائف وإنشاء وظائف جديدة بمثابة أولوية بالنسبة للحكومات والشركاء الاجتماعيين. وبالإضافة إلى ذلك، من الممكن أن يكون الحوار الاجتماعي مفيدا جدا في تنفيذ سياسات سوق العمل، فيما يتعلق، مثلا، بالتدريب المهني.

ولكي تكون مؤسسات الحوار الاجتماعي فعالة وملائمة في بيئة سريعة التغيرات الاجتماعية والاقتصادية، لا بد وأن تتحرك على نحو أكثر سرعة وذكاء في عمليات صنع القرار بشأن إبرام وتنفيذ ومتابعة الاتفاقيات. كما يجب عليها توسيع نطاقها ليشمل القطاعات الاقتصادية والمالية التي تؤثر على تشغيل سوق العمل.

